



أوراق علمية (٥٣٩)



WWW.SALAFCENTER.COM

✖ إعداد:
محمد براء ياسين

كشف الالتباس

عما جاء في تفسير ابن عباس رضي الله عنهما لقوله

تعالى في حق الرسل عليهم السلام:

{وَزُفِّرُوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا}

مقدمة:

إن ابن عباس رضي الله عنهما هو حبر الأمة وترجمان القرآن، ولا تخفى مكانة أقواله في التفسير عند جميع الأمة.

وقد جاء عنه في قول الله تعالى: (وَضُنُوفُهُمْ قَدْ كُذِبُوا) (يوسف: ١١٠) ما يوهم مخالفة العصمة، واستدركت عليه عائشة رضي الله عنها لما بلغها تفسيره.

والمفسرون منهم من وافق ابن عباس رضي الله عنهما على تفسيره وانتصر له، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، ومنهم من وافق عائشة رضي الله عنها على استدراكها، ورأى أن قول غير ابن عباس رضي الله عنه أليق بالعصمة، كما ذهب إلى ذلك الإمام الطبري رحمه الله وغيره.

وهذه الآية قد توهم منها بعض الجهال - كما ذكره أبو محمد ابن حزم رحمه الله - ما ينافي عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، قال رحمه الله: (قول الله تعالى: (حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا) بتخفيف الدال. وليس هذا على ما ظنه الجهال، وإنما معناه أن الرسل عليهم السلام ظنوا بمن وعدهم النصر من قومهم أنهم كذبوا فيما وعدوهم من نصرهم^(١)). ومن المحال البين أن يدخل في عقل من له أدنى رفق أن الله تعالى يكذب، فكيف بصفوة الله تعالى من خلقه، وأتمهم علمًا، وأعرفهم بالله عز وجل؟!)

ومن نسب هذا إلى نبي فقد نسب إليه الكفر، ومن أجاز إلى نبي الكفر فهو الكافر المرتد بلا شك. والذي قلنا هو ظاهر الآية، وليس فيها أن الله تعالى كذبهم، حاشا لله^(٢).

وفي هذه الورقة نبين ما يتعلق بتفسير ابن عباس رضي الله عنهما من توجيهات واعتراضات، بحيث يزول الالتباس عن تفسير ابن عباس رضي الله عنهما للآية، وتندفع شبهة بعض الجهال في مخالفة الآية للعصمة.

مركز سلف للبحوث والدراسات

(١) هذا اختيار ابن حزم في تفسير الآية، وليس هو قول ابن عباس رضي الله عنهما، وهو الوجه الثالث من الأوجه الآتية في تفسير قراءة التخفيف.

(٢) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤ / ٢٠).

أولاً: تفسير ابن عباس رضي الله عنهما لقوله تعالى: (حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا):

قوله تعالى: (قَدْ كُذِّبُوا) قرئ بالتخفيف والتشديد، فقراءة التخفيف قراءة الكوفيين: عاصم وحمة والكسائي، والباقون قرؤوها بالتشديد.

ولقراءة التشديد وجهان^(١):

الأول: وظن الرسل -أي: أيقنوا- أن الأمم كذبوهم تكذيباً لا يؤمنون بعده.

والثاني: وظن الرسل حقيقة الظن دون اليقين أن من آمن بهم كذبوهم أيضاً حين تأخر النصر عنهم.

ولقراءة التخفيف ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم، وظنت الرسل أنهم قد كذبوا فيما وعدوا من النصر. وهذا هو التفسير الوارد عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهو محل بحثنا.

الوجه الثاني: ظن القوم أنهم -أي: القوم- كذبوا، أي: كذبهم الرسل فيما أخبروهم به من نصر الله لهم وإهلاك أعدائهم^(٢)، أو قد كذبوهم فيما أخبروهم به من أنهم إن لم يؤمنوا نزل بهم العذاب، وإنما ظنوا ذلك لما شاهدوه من إمهال الله إياهم، وإملائه لهم^(٣). وهذا التفسير ورد أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما كما سيأتي.

الوجه الثالث: ظن الرسل -أي: أيقنوا- أنهم -أي: الرسل- كذبوا: كذبهم من وعدهم من قومهم أن يؤمن بهم، أو أن ينصرهم، أو ظن الرسل أنهم يكذبهم من آمن بهم أيضاً يرتد عن دينهم، لاستبطاء النصر^(٤).

(١) انظر: «التيسير في التفسير» لأبي حفص النسفي (٥ / ٥١٨).

(٢) سيأتي ذكر القائلين بهذا القول عند الحديث عن القول الآخر الوارد عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية.

(٣) «الحجة» لأبي علي الفارسي (٤ / ٤٤٢-٤٤٣).

(٤) هذا الوجه غير مشهور، لكن ذكره بعض المفسرين، انظر: «تأويلات أهل السنة» للماتريدي (٦ / ٢٩٩)، و«الفصل في الملل والأهواء والنحل» لابن حزم (٤ / ٢٠)، و«التيسير في التفسير» لأبي البركات النسفي (٨ /

والمقصود هنا ذكر ألفاظ ابن عباس رضي الله عنهما في الوجه الأول الذي فسرت به قراءة التخفيف، وبيان ثبوتها، وذكر من وافقه على ذلك من السلف والخلف، ثم ذكر القول الآخر الوارد عنه في تفسير هذه الآية.

١- ثبوت الرواية عن ابن عباس رضي الله عنهما:

عن ابن أبي مليكة قال: قرأ ابن عباس: (حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا) (يوسف: ١١٠) قال: (كانوا بشرًا، ضَعُفُوا وَيَسُوا)^(١).

وعن ابن جريج قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: قال ابن عباس رضي الله عنهما: (حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا) خفيفة، ذهب بها هناك، وتلا: (حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصَرَ اللَّهُ ٱلْأَآءِ إِنَّ نَصَرَ ٱللَّهُ قَرِيبٌ) (البقرة: ٢١٤)^(٢).

وعن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس: قرأ: (وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا) (يوسف: ١١٠) خفيفة. قال ابن جريج: أقول كما يقول: (أُخْلِفُوا). قال ابن أبي مليكة: قال لي ابن عباس: (كانوا بشرًا)، وتلا ابن عباس: (حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصَرَ ٱللَّهُ ٱلْأَآءِ إِنَّ نَصَرَ ٱللَّهُ قَرِيبٌ) (البقرة: ٢١٤). قال ابن جريج: قال ابن أبي مليكة: ذهب بها إلى أنهم ضَعُفُوا، فظنوا أنهم أُخْلِفُوا^(٣).

وهذه الروايات صحيحة عن ابن عباس رضي الله عنهما، ومنها ما أخرجه الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه.

وقد ذكر عدد من المفسرين هذا القول في تفاسيرهم، ونسبوه لابن عباس رضي الله عنهما، منهم أبو محمد ابن قتيبة والسمرقندي والثعلبي ومكي بن أبي طالب القيسي ومحيي

٥١٨)، و«تفسير الإيجي» (٢/ ٣٥٤)، و«اللباب» لابن عادل (١١/ ٢٢٨)، و«إرشاد العقل السليم» لأبي السعود (٣/ ١٩٣).

(١) أخرجه الطبري (١٣/ ٣٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٩١).

(٣) أخرجه الطبري (١٣/ ٣٩٣، ٣٩٥)، وهو في «تفسير ابن جريج» برواية الحسن الزعفراني - ط. دار المنهاج القويم - (ص: ١٢٧).

السنة البغوي وأبو المظفر السمعاني وأبو محمد ابن عطية وفخر الدين الرازي^(١).

قال الحافظ ابن حجر: (وَعَجِبْتُ لابن الأنباري في جزمه بأنه لا يصح، ثمَّ الزمخشري في تَوْفُّقِهِ عن صحة ذلك عن ابن عباس، فَإِنَّهُ صَحَّ عَنْهُ)^(٢).

فقد تعجب الحافظ من صنيع صنفين: صنف أنكروا الرواية، وصنف توقفوا في صحتها.

فممن أنكروا هذه الرواية عن ابن عباس رضي الله عنهما: أبو بكر ابن الأنباري، وأبو علي الفارسي، ونقل القرطبي المفسر الإنكار دون أن يُسمِّي قائله^(٣).

قال أبو علي الفارسي: (وإن ذهب ذاهب إلى أن المعنى: ظنَّ الرسل أن الذي وعد الله أممهم على لسانهم قد كذبوا أو كُذِّبوا، فقد أتى عظيمًا لا يُجُوز أن يُنسب مثله إلى الأنبياء، ولا إلى صالحي عباد الله. وكذلك من زعم أن ابن عباس ذهب إلى أن الرسل قد ضعفوا فظنوا أنهم قد أخلفوا، لأن الله لا يخلف الميعاد، ولا مُبَدِّل لكلماته)^(٤).

وقال أبو بكر ابن الأنباري بعد أن أورد كلام ابن عباس: (وهذا غير مُعَوَّل عليه من جهتين:

إحداهما: أن التفسير فيه ليس عن ابن عباس، لكنه من مُتَأَوَّل تأوَّله عليه.

والأخرى: أن في قوله: (جَاءَهُمْ نَصْرُنَا) دلالة على أن أهل الكفر لما ظنوا ما لا يجوز ظن مثله واستضعفوا رسل الله، نُصِرَ الرسل.

ولو كان الظن للرسل كان ذلك منهم خطأ عظيمًا لا يستحقون ظفرًا ولا نصرًا، وتنزيه

(١) «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص ٢٣٤)، و«بحر العلوم» للسمرقندي (٢ / ٢١٤)، و«الكشف والبيان» للثعلبي (١٥ / ١٩٢)، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي (٢ / ١٦)، و«معالم التنزيل» للبغوي (٤ / ٢٨٦)، و«تفسير السمعاني» (٣ / ٧٣)، و«المحرر الوجيز» (٥ / ٥٥٧)، «مفاتيح الغيب» للرازي (١٨ / ٥٢١).

(٢) «فتح الباري» (١٣ / ٤٣١).

(٣) نقل كلام ابن الأنباري: الواحد في «البيسطة» (١٢ / ٢٧٠-٢٧١)، وكلام أبي علي الفارسي في «الحجة للقراء السبعة» (٤ / ٤٤٣)، وكلام القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٩ / ٢٧٦).

(٤) «الحجة للقراء السبعة» (٤ / ٤٤٣).

الأنبياء وتطهيرهم واجب علينا إذا وجدنا إلى ذلك سبيلاً^(١).

وسياأتي بيان عدم منافاة كلام ابن عباس رضي الله عنهما وتأويله للعصمة.

ومن أنكر نسبة هذا القول لابن عباس رضي الله عنهما أيضاً: السمين الحلبي وتبعه ابن عادل الحنبلي في تفسيره، فإنهما قالوا في عرض الأقوال في الآية: (الثالث: أن الضمائر كلها عائدة على الرسل، والظنُّ على بابه من الترجيح، وإلى هذا نحا ابنُ عباسٍ، وابن مسعود، وابن جبير، وقالوا: والرُّسل بشر؛ فضعفوا وساء ظنُّهم، وهذا لا ينبغي أن يصحَّ عن هؤلاء)^(٢).

وفي كلامه نظر، فإنه قد نسب لابن عباس رضي الله عنهما ومن معه من أصحاب هذا القول أنهم جعلوا الظن على بابه، وبني على ذلك نفي نسبة هذا القول لهم، والمقدمة الأولى غير مُسلَّمة، كما سيأتي.

ومن توقف في صحة هذه الرواية عن ابن عباس رضي الله عنهما: الزمخشري، وتبعه البيضاوي.

ونصُّ الزمخشري: (فإن صح هذا عن ابن عباس فقد أراد بالظنِّ ما يخطر بالبال ويهيجس في القلب من شبه الوسوسة وحديث النفس على ما عليه البشرية)^(٣).

قال الطيبي: (قوله: "فإن صح"، قلت: ما أصحَّه! وقد رواه البخاري في صحيحه)^(٤).

وقد تبع البيضاويُّ الزمخشريَّ في ذلك، ونقل السيوطيُّ تعقُّب الطيبي في حاشيته على البيضاوي^(٥).

فالحاصل أن هذا القول ثابتٌ عن ابن عباس رضي الله عنهما، ونفيُّ صحَّةِ نسبته إليه أو

(١) نقله الواحدي في «البيسط» (١٢ / ٢٧٠-٢٧١).

(٢) «الدر المصون في علوم الكتاب المكنون» (٦ / ٥٦٤)، ونقله ابن عادل في «اللباب في علوم الكتاب» (١١ / ٢٢٧).

(٣) «الكشاف» (٢ / ٥١٠).

(٤) «فتوح الغيب» (٨ / ٤٥٠).

(٥) «نواهد الأبقار» (٧ / ٥٦٧).

التوقُّف في ذلك لا يستقيم، وهو محلُّ نظرٍ عند المحققين من أهل العلم بالحديث.

تنبيه: قال ابن حجر: (الذي يُظنُّ بابن عباس أنه أراد بقوله: كانوا بشرًا إلى آخر كلامه مَنْ آمن من أتباع الرسل، لا نفسُ الرُّسل. وقول الراوي عنه: ذهب بها هناك، أي: إلى السماء، معناه: أن أتباع الرسل ظنُّوا أن ما وعدَّهم به الرسل على لسان الملك تخلف، ولا مانع أن يقع ذلك في خواطر بعض الأتباع)^(١).

وما ذكره ابن حجر هنا من أن مراد ابن عباس رضي الله عنهما بقوله: (كانوا بشرًا) أتباع الأنبياء لا الأنبياء: فيه نظر، لأنه خلاف الظاهر.

٢- مَنْ وافق ابنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما من السلف والخلف:

أجلُّ من نُسب إليه موافقة ابن عباس رضي الله عنهما على ما ذهب إليه: الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

قال الإمام الطبري رحمه الله: (وقد ذهب قومٌ ممن قرأ هذه القراءة -أي: قراءة التخفيف- إلى غير التأويل الذي اخترنا، ووجهُها معناه إلى: حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم، وظنَّت الرسل أنهم قد كُذِّبوا فيما وعدُّوا من النصر)^(٢).

وذكر رواية ابن جريج عن ابن عباس رضي الله عنهما المتقدمة، ثم ذكر عن مسروق، عن ابن مسعود، أنه قرأ: (حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا) (يوسف: ١١٠) مخففة، قال عبد الله: (هو الذي تَكَرَّه)^(٣).

وظاهر كلام الحافظ ابن كثير أن ابن مسعود رضي الله عنهما قوله كقول ابن عَبَّاسٍ في تفسير الآية^(٤).

لكن نوقشت دلالة هذه الرواية على المطلوب، قال ابن حجر: (وليس في هذا أيضًا ما يُقَطَّعُ به على أن ابنَ مسعود أراد أن الضمير للرُّسل، بل يُحْتَمَلُ أن يكون الضمير عنده لمن

(١) «فتح الباري» (١٣ / ٤٣١).

(٢) «تفسير الطبري» (١٣ / ٣٩٢).

(٣) أخرجه الطبري (١٣ / ٣٩٣).

(٤) «تفسير ابن كثير» (٤ / ٤٢٦).

آمن من أتباع الرسل، فإنَّ صُدور ذلك من آمن مما يُكره سماعه، فلم يتعين أنه أراد الرسل^(١).

وقد وافق ابن عباس رضي الله عنهما أتباع مدرسته في التفسير، وقد تقدّم قول ابن جريج عقب ذكره تفسير ابن عباس: (أقول كما يقول: أخلفوا).

ووافقه تلميذه سعيد بن جبير، كما جاء عن أبي بشر عن سعيد بن جبير أنه قال في هذه الآية: (حتى إذا استتأس الرُّسلُ وظنُّوا أنَّهم قد كُذِّبوا) (يوسف: ١١٠) قلت: كُذِّبوا؟ قال: (نعم، ألم يكونوا بشرًا؟!)^(٢).

وقال ابن حجر مُستدلاً برواية عروة بن الزبير الآتي ذكرها في استدراك عائشة رضي الله عنها على ابن عباس: (وظاهر السياق أن عروة كان يوافق ابن عباس في ذلك قبل أن يسأل عائشة، ثم لا يُدرى رجع إليها أم لا)^(٣).

وقد انتصر شيخ الإسلام ابن تيمية لتفسير ابن عباس رضي الله عنهما في فصلٍ نفيس^(٤)، فقال بعد أن أورد رواية ابن عباس رضي الله عنهما واستدراك عائشة رضي الله عنها: (وقد تأوَّها -يعني قراءة التخفيف- ابنُ عباس، وظاهر الكلام معه)^(٥).

وممن وافق ابن عباس رضي الله عنهما: الطوفي، فإنه فسر قراءة التخفيف بما فسر بها ابن عباس رضي الله عنهما: (و(كُذِّبوا) (يوسف: ١١٠) بالتخفيف، أي: أخلفهم الله عز وجل وعده في النصر، وأثمَّ ليسوا على شيء)^(٦).

وقال أحمد بن إسماعيل الكوراني في تفسيره: ((ووظنُّوا أنَّهم قد كُذِّبوا): بتخفيف الذال،

(١) «فتح الباري» (١٣/ ٤٣٣).

(٢) أخرجه الطبري (١٣/ ٣٩٤).

(٣) «فتح الباري» (١٣/ ٤٢٩).

(٤) مطبوع في «مجموع الفتاوى» (١٥/ ١٧٥-١٩٥)، وقد وقف عليه الألوسي وانتقده كما سيأتي، وعزاه خطأً للمجد ابن تيمية.

(٥) «مجموع الفتاوى» (١٥/ ١٦٧).

(٦) «الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية» (٢/ ٣٣٧).

قراءة الكوفيين، والمعنى: ظن الرسل أن أنفسهم كذبتهم في تقدير النصر، ولم يكن لهم وعدٌ بالنصر في تلك الواقعة من الله تعالى. أو ظنوا أن من أطاعهم علانية كَذَّبُوهم سرًّا. أو الظن مجازٌ عن الهواجس التي يذهب بها نور الإيمان، وهذا تأويل قول ابن عباس على ما رواه عنه البخاري^(١).

ومن المعاصرين الذين فسرُوا الآية برأي ابن عباس رضي الله عنهما: الشيخ عبد الرحمن السعدي حيث قال في تفسيره: (يُخَيَّرُ تعالى أنه يرسل الرسل الكرام، فيكذبهم القوم المجرمون اللئام، وأن الله تعالى يمهلهم ليرجعوا إلى الحق، ولا يزال الله يمهلهم حتى إنه تصل الحال إلى غاية الشدة منهم على الرسل. حتى إن الرسل -على كمال يقينهم، وشدة تصديقهم بوعده الله ووعيده- ربما أنه يخطر بقلوبهم نوع من الإياس، ونوع من ضعف العلم والتصديق)^(٢).

٣- القول الآخر الذي جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية:

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله بعد أورد تفسير ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما المتقدم: (وهذا عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما مخالفٌ لما رواه آخرون عنهما. أما ابن عباس فروى الأعمش عن مسلم عن ابن عباس في قوله: (حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا) قال: لما أيسست الرسل أن يستجيب لهم قومهم، وظن قومهم أن الرسل قد كَذَّبُوهم.

وكذا روي عن سعيد بن جبیر، وعمران بن الحارث السلمي، وعبد الرحمن بن معاوية وعلي بن أبي طلحة، والعوفي عن ابن عباس بمثله.

وقال ابن جرير: حدثني المثنى، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا شعيب حدثنا إبراهيم بن أبي حرة الجزري قال: سألت فتى من قريش سعيد بن جبیر فقال له: يا أبا عبد الله، كيف هذا الحرف، فإني إذا أتيت عليه تمنيت أني لا أقرأ هذه السورة: (حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا)؟ قال: نعم، حتى إذا استيأس الرسل من قومهم أن

(١) «غاية الأمان في تفسير الكلام الرباني» (١٠٩٤-١٠٩٥).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» -ط. دار ابن الجوزي- (٨٠٩ / ٢).

يصدقوهم، وظن المرسل إليهم أن الرسل كذبوا.

فقال الضحاك بن مزاحم: ما رأيت كالיום قط رجل يدعى إلى علم فيتلكأ! لو رحلت في هذه إلى اليمن كان قليلا.

ثم روى ابن جرير أيضاً من وجه آخر: أن مسلم بن يسار سأل سعيد بن جبير عن ذلك، فأجابه بهذا الجواب، فقام إلى سعيد فاعتنقه، وقال: فرج الله عنك كما فرجت عني^(١). وهكذا روي من غير وجه عن سعيد بن جبير أنه فسرهما كذلك، وكذا فسرهما مجاهد بن جبر، وغير واحد من السلف^(٢).

وقد اختلفت مسالك العلماء في التعامل مع هذين القولين عن ابن عباس رضي الله عنهما، فمنهم من سلك مسلك الجمع، ومنهم من سلك مسلك الترجيح. فممن سلك مسلك الجمع: الحافظ ابن حجر، فقال بعد أن أورد هذا التفسير: (فليكن هو المعتمد في تأويل ما جاء عن ابن عباس في ذلك، وهو أعلم بمراد نفسه من غيره)^(٣).

وقوى ابن حجر هذا التفسير أيضاً بكونه جاء عن سعيد بن جبير رحمه الله، وهو من أكابر أصحاب ابن عباس العارفين بكلامه^(٤).

قال ابن حجر: (ولا يرد على ذلك ما روى الطبري من طريق ابن جريج في قوله: (قد كذبوا) خفيفة، أي: أخلفوا؛ لأننا إذا قررنا أن الضمير للمرسل إليهم، لم يضر تفسير كذبوا

(١) علق أبو محمد ابن عطية رحمه الله بقوله: (فرضي الله عنهم! كيف كان خلقتهم في العلم). «المحرر الوجيز» (٥/ ٥٥٦).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٤٢٦-٤٢٧).

وقد روى الطبري هذا التفسير عن ابن عباس من عدة طرق كما ذكره ابن كثير: من طريق سعيد بن جبير (١٣/ ٣٨٤، ٣٨٩)، وعمران السلمي (١٣/ ٣٨٤-٣٨٥)، وعبد الرحمن بن معاوية (١٣/ ٣٨٥)، وعلي بن طلحة (١٣/ ٣٨٦)، وحسن إسناده ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٤٣٢).

ورواه الطبري عن مجاهد (١٣/ ٣٨٩)، وعن ابن زيد (١٣/ ٣٩٠)، وعن الضحاك (١٣/ ٣٩٠-٣٩٢).

(٣) «فتح الباري» (١٣/ ٤٣٢).

(٤) «فتح الباري» (١٣/ ٤٣٢).

بأخلفوا، أي: ظن المرسل إليهم أن الرسل أخلفوا ما وعدوا به، والله أعلم^(١).

ويشكل على هذا أن الروايات الواردة عن ابن عباس رضي الله عنهما فيها ما هو صريح في عود الضمير على الرسل، كقوله المتقدم: (كانوا بشرًا، ضعفوا ويئسوا)^(٢).

كما أن سعيد بن جبير رحمه الله جاءت عنه الرواية المتقدمة، كما جاءت عنه هذه الرواية، وفيها: (نعم، ألم يكونوا بشرًا؟!)^(٣).

ومن سلك مسلك الترجيح: الإمام الطبري، فإنه اعتمد هذا القول وانتصر له، ورجّحه على القول الأول بدلالة السياق، وكونه الأشبه بصفات الأنبياء^(٤)، ولذلك قال ابن كثير: (وزيف ابن جرير القول الآخر بالكلية، وردّه وأباه، ولم يقبله ولا ارتضاه)^(٥).

ورجح أبو المظفر السمعاني أيضًا هذا التفسير عن ابن عباس رضي الله عنهما حيث قال: (وفي معناه قولان:

أحدهما: ما روي عن ابن عباس أنه قال: ضعفت قلوب الرسل -وقد كانوا بشرًا- بتداول الزمان وكثرة، وقد قال الله تعالى في موضع آخر: (وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهَ) وقوله: (مَتَى نَصُرُ اللَّهَ) استبطاء، أو قالوا: هذا من ضعف البشرية. والقول الثاني -وهو الصحيح-، وهو منقول أيضًا عن ابن عباس: أن معنى الآية: وظنّ من آمن بالرسول، أن الرسل قد كذبوا بالتخفيف، أو ظن القوم الذين بعث إليهم أن الرسل قد كذبوا بالتخفيف)^(٦).

ومن أهل العلم من اقتصر على هذا الوجه في تفسير قراءة التخفيف، وأعرض عن ذكر الوجه الأول الوارد عن ابن عباس بالكلية؛ منهم: ابن خالويه ومكي ابن أبي طالب في تفسيره

(١) «فتح الباري» (١٣ / ٤٣٢).

(٢) أخرجه الطبري (١٣ / ٣٩٣).

(٣) أخرجه الطبري (١٣ / ٣٩٤).

(٤) «تفسير الطبري» (١٣ / ٣٩٢، ٣٩٤).

(٥) «تفسير ابن كثير» (٤ / ٤٢٦).

(٦) «تفسير السمعاني» (٣ / ٧٣).

وابن أبي زمنين والماوردي وابن الجوزي وأبي حفص النسفي والغزنوي وأبي البركات النسفي وابن جُزَي والجلالين والعلمي وغيرهم^(١).

وهذا الوجه احتاج أصحابه إلى تعليل الاختلاف في مرجع الضمائر، وهو ما لم يُحتَج إليه في التفسير الأول الوارد عن ابن عباس رضي الله عنهما.

قال أبو علي الفارسي: (فإن قلت: كيف يجوز أن يُحمَل الضمير في (ظنوا) على أنه للمرسل إليهم الرسل، والذي تقدم ذكرهم الرسل دون المرسل إليهم؟

قيل: إن ذلك لا يمتنع، لأن ذكر الرسل، يدلُّ على المرسل إليهم، لمقارنة أحد الاسمين للآخر، ولما في لفظ الرسل من الدلالة على المرسل إليهم، وقد قال الشاعر:

أَمِنْكَ الْبَرْقُ أَرْقُبُهُ فَهَاجَا ... فَبْتُ إِحَالَهُ دُهُمَا خِلَاجَا

أي: بْتُ أحوال الرعد صوت دُهُم، فأضمِر الرعد ولم يَجْر له ذكر، لدلالة البرق عليه لمقارنة لفظ كل واحد منهما الآخر. وفي التنزيل: (سَرِيلٌ تَقِيكُمُ الْحَرَّ) (النحل: ٨١) واستغني عن ذكر البرد، لدلالة الحر عليه.

وإن شئت قلت: إن ذكرهم قد جرى في قوله: (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ) (يوسف: ١٠٩)، فيكون الضمير للذين من قبلهم من مكذبي الرسل^(٢).

ثانيًا: استدراك عائشة رضي الله عنها على ابن عباس رضي الله عنهما:

-
- (١) «الحجة في القراءات السبع» لابن خالويه (ص ١٩٩)، و«الهداية إلى بلوغ النهاية» لمكي (٥ / ٣٦٥٢)، لكنه أشار إلى قول ابن عباس الأول في كتابه «الكشف عن وجوه القراءات السبع» (٢ / ١٦) كما تقدم، و«تفسير الكتاب العزيز» لابن أبي زمنين (٢ / ٣٤٢-٣٤٣)، و«النكت والعيون» للماوردي (٣ / ٨٩)، و«زاد المسير» لابن الجوزي - ط. دار الشامية - (٨ / ٥٥)، و«التيسير في التفسير» للنسفي أبي حفص (٨ / ٥١٨)، و«تقشير التفسير» للغزنوي (٢ / ٢١٧)، و«مدارك التأويل» للنسفي أبي البركات - ط. دار تحقيق الكتاب - (٢ / ١٢٥)، و«التسهيل لعلوم التنزيل» لابن جزي - ط. دار طبية الخضراء - (الطبعة) (٢ / ١٧٨)، و«حاشية الصاوي على الجلالين» - ط. دار اللباب - (٣ / ٤١٢)، و«فتح الرحمن في تفسير القرآن» للعلمي (٣ / ٤٧١).
- (٢) «الحجة للقراء السبعة» (٤ / ٤٤٣)، ونقل كلامه ملخصًا ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٥ / ٥٥٧)، والفخر الرازي - دون عزوه له - في «مفاتيح الغيب» (١٨ / ٥٢١).

اشتهرت عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها استدراكات على علماء الصحابة رضي الله عنهم^(١)، ومن تلك الاستدراكات ما جاء عنها في ردّها على ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير هذه الآية.

وسيكون البحث أولاً بإيراد نصّ كلامها، ثم بيان مستندها، والنظر في ما نُسب إليها من إنكار القراءة المتواتر، ثم ذكر من وافقها من أهل العلم بالتفسير والقراءات على استدراكها.

١- نص كلام عائشة رضي الله عنها كما رواه عروة بن الزبير:

جری بین الإمام المفسر ابن جريج الذي روى الخبر آنف الذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما واعتمده وقال به وبين التابعي الجليل عروة بن الزبير مباحثة بشأن هذا التفسير، وقد نقل عروة لابن جريج ما أخبرته به خالته عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها من استدراك على كلام ابن عباس رضي الله عنهما.

قال ابن جريج بعد كلامه آنف الذكر: فلقيتُ عُرْوَةَ بن الزبير فذكرتُ له ذلك، فقال: قالت عائشة: معاذ الله! والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يموت، ولكن لم يزل البلاء بالرسل، حتى خافوا أن يكون من معهم يكذبونهم، فكانت تقرأها: (وظنوا أنهم قد كُذِّبُوا) مثقلة^(٢).

وعن ابن شهاب عن عروة أنه سأل عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أرايت قوله: (حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا) أو (كُذِّبُوا)؟ قالت: بل كَذَّبَهُم قومُهم. فقلت: والله لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن. فقالت: يا عُرْيَةُ! ^(٣) لقد استيقنوا بذلك. قلت: فلعلها أو (كُذِّبُوا)؟ قالت: معاذ الله! لم تكن الرسل تظن ذلك برحما. وأما هذه الآية قالت: هم أتباع الرسل الذين آمنوا برهم وصدقوهم، وطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر، حتى إذا استيأست ممن كذبهم من قومهم، وظنوا أن أتباعهم كَذَّبُوهم

(١) جمعها الزركشي في رسالته «الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة»، وقد أورد هذا الاستدراك (ص: ١٠٠-١٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٩١).

(٣) يا عُرْيَةُ: بالتصغير، ولكنّه تصغيرُ الشفقة والمحبة والدلال، وليس تصغيرُ التحقير. «عمدة القاري» (١٥ / ٢٨١).

جاءهم نصر الله^(١).

فمُسْتَنَد عائشة رضي الله عنها في نفي تأويل ابن عباس رضي الله عنهما تنزيه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ويؤيد ذلك قولها: (معاذ الله! لم تكن الرسل تظن ذلك برها). قال الإمام مكي ابن أبي طالب القيسي: (تريد أن الرسل لا تشك في وعد الله ووعيده)^(٢). قال العلامة نجم الدين الطوفي: (وقد أنكرت عائشة رضي الله عنها هذا التأويل تنزيهاً للأنبياء عن الشك في أمرهم)^(٣).

٢- هل أنكرت عائشة رضي الله عنها القراءة المتواترة؟ وتوجيه ذلك:

إن إنكار عائشة رضي الله عنها لتأويل ابن عباس رضي الله عنهما ظاهرٌ جليٌّ في كلامها وجوابها لعروة، لكن هل كان في كلامها إنكارٌ أيضاً للقراءة المخففة وإن فُسِّرَتْ بوجهٍ آخر؟ قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فعائشة جعلت استيئاس الرسل من الكفار المكذبين، وظنهم التكذيب من المؤمنين بهم، ولكن القراءة الأخرى ثابتة لا يمكن إنكارها)^(٤). وكلام ابن تيمية يفيد أن عائشة رضي الله عنه أنكرت هذه القراءة.

وقال الحافظ ابن حجر في تعليقه على قول عائشة رضي الله عنها: (معاذ الله!) المتقدّم في جواب عروة: (وهذا ظاهر في أنها أنكرت القراءة بالتخفيف، بناءً على أن الضمير للرسل، وليس الضمير للرسل على ما بينته^(٥))، ولا لإنكار القراءة بذلك معنى بعد ثبوتها، ولعلها لم يبلغها ممن يرجع إليه في ذلك.

وقد قرأها بالتخفيف أئمة الكوفة من القراء عاصم ويحيى بن وثاب والأعمش وحزمة والكسائي، ووافقهم من الحجازيين أبو جعفر بن القعقاع، وهي قراءة بن مسعود وابن عباس وأبي عبد الرحمن السلمي والحسن البصري ومحمد بن كعب القرظي في آخرين.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٨٩، ٤٦٩٥).

(٢) «الكشف عن وجوه القراءات السبع» (١٦ / ٢).

(٣) «الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية» (٣٣٧ / ٢).

(٤) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ١٦٧).

(٥) هذا أحد الأوجه في تفسير قراءة التخفيف، وسيأتي.

وقال الكرمانى: لم تنكر عائشة القراءة، وإنما أنكرت تأويل ابن عباس. كذا قال، وهو خلاف الظاهر^(١).

وقد اعتذر ابن عاشور لعائشة رضي الله عنها أيضًا بنحو اعتذار ابن حجر فقال: (ولم تكن عائشة قد بلغت رواية (كذبوا) بالتخفيف)^(٢).

ولا تلازم بين قراءة التخفيف وبين تأويل ابن عباس رضي الله عنهما، فقد تقدّم أن لقراءة التخفيف ثلاثة أوجه:

الأول: حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم، وظنّت الرسل أنهم قد كذبوا فيما وعّدوا من النصر، وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما الذي أنكرته عائشة رضي الله عنها.

الثاني: ظن القوم أنهم -أي: القوم- كذبوا، أي: كذبهم الرسل فيما أخبروهم به من نصر الله لهم وإهلاك أعدائهم، وهو القول الثاني عن ابن عباس رضي الله عنهما كما تقدّم بيانه.

الثالث: ظن الرسل -أي: أيقنوا- أنهم: أي الرسل، كذبوا: كذبهم من وعدهم من قومهم أن يؤمن بهم، أو ظن الرسل أنهم يكذبهم من آمن بهم أيضًا؛ يرتدّ عن دينهم لاستبطاء النصر، وهو قول بعض المفسرين.

فإبطال قول ابن عباس رضي الله عنهما الأول لا يلزم منه ردّ قراءة التخفيف؛ لجواز قبولها وحملها على أحد الوجهين الثاني أو الثالث، وهذا مأخذ الكرمانى في قوله: (لم تنكر عائشة القراءة، وإنما أنكرت تأويل ابن عباس).

٣- من وافق عائشة رضي الله عنها على منع تأويل ابن عباس رضي الله عنهما:

وافق جمع من أهل العلم عائشة رضي الله عنها في إنكارها تأويل ابن عباس رضي الله عنهما.

قال ابن قتيبة: (قد تكلم المفسرون في هذه الآية بما فيه مقنع وغناء عن أن يوضح بغير لفظهم).

(١) «فتح الباري» (١٣ / ٤٢٩).

(٢) «التحرير والتنوير» (١٣ / ٧٠).

وذكر الأقوال في تفسير الآية، ومنها قول ابن عباس رضي الله عنهما، ثم قال: (وهذه مذاهب مختلفة، والألفاظ تحتملها كلها، ولا نعلم ما أراد الله عز وجل، غير أنّ أحسنها في الظاهر، وأولاها بأنبياء الله صلوات الله عليهم، ما قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها)^(١).

وقال أبو إسحاق الزجاج: (وقد قال بعضهم وظنوا أنهم قد أحلفوا أي: ظن الرسل، وذلك بعيد في صفة الرسل. يروى عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوعده شيئاً أحلف فيه، وفي الخبر: ومعاذ الله أن يظن الرسل هذا برها)^(٢).

وقال الطبري بعد ذكر تأويل ابن عباس: (وهذا تأويل، وقول غيره من أهل التأويل أولى عندي بالصواب، وخلافه من القول أشبه بصفات الأنبياء).

والرسل إن جاز أن يرتابوا بوعده الله إياهم، ويشكوا في حقيقة خبره، مع معاينتهم من حجج الله وأدلتها ما لا يعاينه المرسل إليهم، فيعذروا في ذلك أن المرسل إليهم لأولى في ذلك منهم بالعدر، وذلك قول إن قاله قائل لا يخفى أمره.

وقد ذكر هذا التأويل الذي ذكرناه أخيراً عن ابن عباس لعائشة، فأنكرته أشد النكرة فيما ذكر لنا)^(٣).

ولذلك قال ابن كثير: (وقد أنكرت ذلك عائشة على من فسر بها بذلك، وانتصر لها ابن جرير)^(٤).

وقال أبو القاسم الكرماني بعد أن أورد ما نقله ابن قتيبة عن ابن عباس رضي الله عنهما: (وما ذكره القُتيبي في جماعة في تأويل هذه الآية فبعيد، لا نعتقد مثله في الأنبياء والمرسلين)^(٥).

وقال أبو محمد ابن عطية بعد ذكره تأويل ابن عباس رضي الله عنهما: (وردت هذا

(١) «تأويل مشكل القرآن» (ص: ٢٣٤).

(٢) «معاني القرآن وإعراجه» (٣ / ١٣٢).

(٣) «تفسير الطبري» (١٣ / ٣٩٤).

(٤) «تفسير ابن كثير» (٤ / ٤٢٦).

(٥) «لباب التفسير» (٤ / ٤٣٥)، و«غرائب التفسير وعجائب التأويل» (١ / ٥٥٦).

التأويل عائشة أم المؤمنين وجماعة من أهل العلم، وأعظموا أن توصف الرسل بهذا.. وهذا هو الصواب، وأين العصمة والعلم؟!^(١).

وقال القاضي عياض: (فإن قيل: فما معنى قوله: (حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا) على قراءة التخفيف؟

قلنا: المعنى في ذلك ما قالته عائشة رضي الله عنها: معاذ الله أن تظن ذلك الرسل برها، وإنما معنى ذلك: أن الرسل لما استيأسوا ظنوا أن من وعدهم النصر من أتباعهم كذبوهم. وعلى هذا أكثر المفسرين.

وقيل: إن ضمير (ظنوا) عائد على الأتباع والأمم، لا على الأنبياء والرسل، وهو قول ابن عباس والنخعي وابن جبير وجماعة من العلماء.

وبهذا المعنى قرأ مجاهد: (كُذِّبُوا) بالفتح، فلا تشغل بالك من شاذ التفسير بسواه مما لا يليق بمنصب العلماء، فكيف بالأنبياء؟!^(٢).

وقال فخر الدين الرازي في بيان الأوجه المحتملة لقراءة التخفيف: (والوجه الثاني: أن يكون المعنى: أن الرسل ظنوا أنهم قد كذبوا فيما وعدوا، وهذا التأويل منقول عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما، قالوا: وإنما كان الأمر كذلك لأجل ضعف البشرية. إلا أنه بعيد؛ لأن المؤمن لا يجوز أن يظن بالله الكذب، بل يخرج بذلك عن الإيمان، فكيف يجوز مثله على الرسل؟!).

ثم قال في بيان الأوجه المحتملة لقراءة التشديد: (والثاني: أن يكون الظن بمعنى الحساب، والتقدير: حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم، فظن الرسل أن الذين آمنوا بهم كذبوهم، وهذا التأويل منقول عن عائشة رضي الله عنها، وهو أحسن الوجوه المذكورة في الآية)^(٣). ثم ذكر الرازي نص رواية عائشة رضي الله عنها، وقال: (وهذا الرد والتأويل في غاية الحسن

(١) «الحرر الوجيز» (٥ / ٥٥٧).

(٢) «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم» - ط. دار الضياء - (ص ٦٠٥).

(٣) «مفاتيح الغيب» (١٨ / ٥٢١).

من عائشة^(١).

وقال السُّمَيْن الحلي بعد أن ذكر تأويل ابن عباس: (وهذا لا ينبغي أن يصحَّ عن هؤلاء، فإنها عبارة غليظة على الأنبياء، وحاشا الأنبياء من ذلك، ولذلك رَدَّت عائشة وجماعة كثيرة هذا التأويل، وأعظموا أن ينسبوا الأنبياء إلى شيء من ذلك)^(٢). وقد تقدم أن إنكار الحلي إنما بناه على اعتقاده أن الظن في الآية المراد به المعنى الاصطلاحي.

وموافقة من وافق عائشة رضي الله عنها من أهل العلم على إنكار تأويل ابن عباس رضي الله عنهما ليس فيها إنكار منهم لقراءة التخفيف، فإنه لا تلازم بين الأمرين كما تقدم. وأحسن ما يُحمَل عليه إنكار عائشة رضي الله عنها ما ذكره الحافظ ابن حجر بقوله: (ويُحمَل إنكارُ عائشة على ظاهر مساقهم من إطلاق المنقول عنه)^(٣).

ثالثًا: توجيه العلماء لتفسير ابن عباس رضي الله عنهما:

إن احتجَّ محتجُّ بقول ابن عباس رضي الله عنهما على الطعن في الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وعصمتهم، وتجاوز ما يليق بمنصبهم من الكمال في الاعتقادات والأعمال القلبية، فالجواب عليه من وجوه:

الوجه الأول: الرِّبِّيَّةُ إِنَّمَا تَنْصَرِفُ إِلَى الْوَسَائِطِ الَّتِي هِيَ مُقَدِّمَاتُ الْوَحْيِ، لَا إِلَى نَفْسِ الْوَحْيِ:

وجَّه الإمام أبو سليمان الخطابي كلام ابن عباس رضي الله عنهما، وحمله على ما لا يُنَافِي عصمة الأنبياء، وبين أن الرِّبِّيَّةَ إِنَّمَا تَنْصَرِفُ إِلَى الْوَسَائِطِ الَّتِي هِيَ مُقَدِّمَاتُ الْوَحْيِ، لَا إِلَى نَفْسِ الْوَحْيِ، فقال: (فإن قيل: فما وَجْه ما ذَهَبَ إليه ابنُ عباس من تأويل الآية، وقوله: ذَهَبَ بِهَا هُنَالِكَ؟

(١) «مفاتيح الغيب» (١٨ / ٥٢٢).

(٢) «الدر المصون في علوم الكتاب المكنون» (٦ / ٥٦٤)، ونقله ابن عادل في «اللباب في علوم الكتاب» (١١ / ٢٢٧).

(٣) «فتح الباري» (١٣ / ٤٣٢).

قيل: أمّا الذي لَا يُشْكُ فيه من مذهبه أنّه لم يُجَوِّزْ على الرُّسل -صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِم- أَنْ يَكْذِبُوا بِالوحي الذي يَأْتِيهِمْ من قبل الله، وَأَنْ يَشْكُوا فِي صِدْقِ الْخَبَرِ عنه أو يَرْتَابُوا بالوعد فيه.

ولكنّه قد يُحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُمْ عند تَطَاوُلِ مُدَّةِ الْبَلَاءِ عَلَيْهِمْ، وَإِبْطَاءِ نَجْرِ الْعِدَّةِ عَنْهُمْ، وَشِدَّةِ مُطَالَبَةِ الْقَوْمِ إِيَّاهُمْ بما كانوا يَعْدُوْنَهُمْ من النُّصْرَةِ، دَخَلَتْهُمْ الرِّيْبَةُ، حَتَّى تَوَهَّمُوا أَنَّ الذي جَاءَهُمْ من الْوَحْيِ لَعَلَّهُ كَانَ حُسْبَانًا مِنْهُمْ وَوَهْمًا، فَارْتَابُوا بِأَنْفُسِهِمْ، وَظَنُّوا عَلَيْهَا الْغَلْطَ فِي تَلَقِّي مَا وَرَدَ عَلَيْهِمْ من القول.

فيكون معنى الكذب في هذا مُتَأَوَّلًا على الْغَلْطِ، كقول القائل لصاحبه: كَذَبْتَكَ نَفْسُكَ. وكقولك: كَذَبَ سَمْعِي، وَكَذَبَ بَصْرِي. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل الذي وَصَفَ له الْعَسَلُ: «صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ».

وقد كان نَبِيُّنا صلى الله عليه وسلم أَوَّلَ مَا بُدِيَ بِالوحي يَرْتَابُ بِنَفْسِهِ، وَيُشْفِقُ أَنْ يَكُونَ الذي يَرَاهُ أَمْرًا غَيْرَ مَوْثُوقٍ بِهِ، إِلَى أَنْ ثَبَّتَ اللَّهُ قَلْبَهُ، وَسَكَنَ بِذَلِكَ جَأَشُهُ، وَشَرَحَ بِهِ صَدْرَهُ، فَانْزَاحَ عَنْهُ الرِّيْبُ، وَخَلَفَهُ الْيَقِينُ.

وَمَرْجِعُ الْأَمْرِ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ الذي عَرَضَ مِنَ الرِّيْبَةِ إِنَّمَا يَنْصَرِفُ إِلَى الْوَسَائِطِ الَّتِي هِيَ مُقَدِّمَاتُ الْوَحْيِ، لَا إِلَى نَفْسِ الْوَحْيِ وَأَصْلِهِ بَعْدَ حُصُولِ الْعِلْمِ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

وقريب مما ذكره الخطابي هنا ما أجاب به الطوفي عن استدراك عائشة رضي الله عنها على ابن عباس رضي الله عنهما بقوله: (الإنسان يطرأ عليه لخوف أو حزن أو مرض أو هم وغم أحوال يقول ويظن فيها أقوالًا وظنونًا هو فيها معذور؛ لغلبة ذلك الحال. ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما تراخى عنه الوحي في مبادئ أمره خرج ليتردى من شواحق الجبال وَجَدًا لَا نَقْطَاعَ الْوَحْيِ؟!)

والرسل يوم القيامة يقال لهم: ماذا أجبتكم؟ فيقولون: (لَا عِلْمَ لَنَا) (المائدة: ١٠٩)، يَنَسُونَ أو يدهشون لغلبة تلك الحال عليهم، ثم يتذكرون فيشهدون بما علموا. فكذا ظنُّ الرسل هاهنا

(١) «أعلام الحديث» (٣/ ١٨١٢-١٨١٣).

أنهم قد كذبوا هو من هذا الباب، والله عز وجل أعلم بالصواب^(١).

تنبيه: قال المقرئ المقيزي مُتَعَقِّبًا كلام الطوفي: (هذه -لعمرى- وهلة من وهلات الطوفي، إذ سَوَّى الرُّسُل بسائر البشر في غلبة الحال عليهم، حتى بالله يظنوا السوء! وقد عصمهم الله من ذلك ومما دونه أيضًا)^(٢).

وفي تعقبه نظر، فإن الطوفي لم يقل قط: إن الرسل ظنوا بالله ظنَّ السوء، وإنما قال: (ويظن فيها أقوالًا وظنونًا هو فيها معذور)، وهذا لا يقال في ظن السوء الذي هو من كبائر الذنوب بل قد يكون كفرًا، قال الله تعالى: (إِنَّهُ لَا يَأْتِيَنَّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ) (يوسف: ٨٧).

ولا يخفى أن من الخواطر التي تعرض للقلوب ما يُعْفَى عنه في الشريعة، ولا يدخل تحت التكليف، فيكونون بها معذورون، وهذا ما قصده الطوفي، وليس هذا من باب ظن السوء بالله تعالى في شيء، فإن إساءة الظن بالله تعالى معدودة في الكبائر، وقد نصَّ على ذلك علماء الحنابلة^(٣)، والأنبياء عليهم السلام منزّهون عن فعل الكبائر بعد النبوة، وهذا ما قرره الطوفي في معتقده حيث قال: (والمختار أن الأنبياء معصومون من الكبائر عمدًا وسهواً)^(٤).

وأما تسويتهم عليهم السلام بالبشر في هذا المقام فإن إمام الطوفي فيها ابن عباس رضي الله عنهما حيث قال: (كانوا بشرًا)، وسعيد بن جبير حين قال: (ألم يكونوا بشرًا؟!).

وقد بالغ المقرئ المقيزي في ردّه على الطوفي، ونزّل عليه كلام ابن حزم الذي تقدّم في أول البحث وفيه تكفيرٌ، وكذا كلام القاضي عياض، قال المقرئ المقيزي: (تحذير القاضي عياض وابن حزم من قبله إنما هو مما ذكره الطوفي، فإنه وإن كان بعدها بدهر حكى كلام من في عقده

(١) «الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية» (٢/ ٣٣٧).

(٢) «إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع» (١١/ ١٩٦).

(٣) انظر: «كشف القناع» للبهوتي (١٥/ ٢٩٢)، و«الذخائر لشرح منظومة الكبائر» للسفاري (ص: ٢٤٨ - ٢٥٠).

(٤) «حلال الغنم في بيان أحكام المعتقد» (ص: ٦٥).

وهن، ومال إليه^(١).

وهذا من المقرري تحامل ظاهر على الطوفي، فإن ابن حزم إنما أنكر على من نسب إلى الأنبياء اعتقاد أن الله تعالى يكذب، وكفره بذلك قال: (ومن المحال البين أن يدخل في عقل من له أدنى رفق أن الله تعالى يكذب، فكيف بصفوة الله تعالى من خلقه وأتمهم علمًا وأعرفهم بالله عز وجل؟!)^(٢). وكلام الطوفي ليس فيه نسبة ذلك للأنبياء لا من جهة المطابقة ولا التضمن ولا الالتزام.

وأما القاضي عياض فإنه قال: (فلا تشغل بالك من شاذ التفسير بسواه مما لا يليق بمنصب العلماء، فكيف بالأنبياء؟!)^(٣).

ولم يعد القاضي عياض تفسير الطوفي أو نحوه من ذلك الشاذ، ولو فرضنا أنه يعدّه كذلك فإن الاختلاف في ما يجوز على الأنبياء وما لا يجوز ليس كله مجمعًا عليه، بل منه ما هو اجتهادي، والاحتجاج لكل قولٍ إنما يكون بالحجة، لا بنفس القول.

الوجه الثاني: ثبوت الفرق بين لفظ الظن في خطاب الكتاب والسنة وبين لفظ الظن في الاصطلاح الحادث:

الظن عند المتأخرين هو الاحتمال الراجح، أو ترجُّح أحد الجائزين على الآخر، كما قال ابن عاصم:

وَالشَّكُّ مَا كَانَ مِنَ الإدْرَاكِ ... مُحْتَمَلًا أَمْرَيْنِ بِاشْتِرَاكِ

وَالظَّنُّ مَا كَانَ لَهُ التَّرْجِيحُ ... فِي ذَاكَ وَالْوَهْمُ هُوَ الْمَرْجُوحُ

وقد ذكر ابن عادل والكوراني أن إنكار عائشة رضي الله عنها هذا التأويل وعدّها له مخالفًا لتنزيه الأنبياء هو بناء على أن الظنّ على بابه وظاهره^(٤).

(١) «إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع» (١١ / ١٩٥).

(٢) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤ / ٢٠).

(٣) «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم» - ط. دار الضياء - (ص ٦٠٥).

(٤) «اللباب في علوم الكتاب» (١١ / ٢٢٧)، «غاية الأمان في تفسير الكلام الرباني» (٣ / ١٠٩٥).

والقول بأن عائشة رضي الله عنها حملت كلام ابن عباس على هذا الاصطلاح الحادث فيه نظر، فإن الظن بهذا المعنى اصطلاح منطقي متأخر، فكيف يقال: إن عائشة رضي الله عنها حملت كلام ابن عباس عليه؟! وإنما يُحمل كلام السلف على معهودهم في الخطاب.

فالقول بأن من أنكر تأويل ابن عباس رضي الله عنهما لهذا السبب قد يصح بشأن غير عائشة رضي الله عنها من المفسرين المتأخرين، ممن يحمل ألفاظ السلف على المصطلحات الحادثة، فليس من شرط استشهادهم بعائشة رضي الله عنها اتحاد المأخذ.

وقد أوضح ابن تيمية في دفاعه عن أثر ابن عباس رضي الله عنهما أن الظن هنا لا يراد به هذا المعنى، كما تقدّم، وكذا فعل الزمخشري.

قال ابن تيمية: (والظن لا يُراد به في الكتاب والسنة الاعتقاد الراجح، كما هو في اصطلاح طائفة من أهل الكلام في العلم، ويُسمون الاعتقاد المرجوح وهماً)^(١).

وقال: (قوله: (وُظُنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا) لا يدل على ظاهره فضلاً عن باطنه أنه حصل في قلوبهم مثل تساوي الطرفين فيما أخبروا به، فإن لفظ الظن في اللغة لا يقتضي ذلك؛ بل يُسمى ظناً ما هو من أكذب الحديث عن الظان؛ لكونه أمراً مرجوحاً في نفسه)^(٢).

وقال الزمخشري: (وأما الظن الذي هو ترجح أحد الجائزين على الآخر فغير جائز على رجل من المسلمين، فما بال رسل الله الذين هم أعرف الناس بربهم، وأنه متعال عن خلف الميعاد، منزه عن كل قبيح؟!)^(٣).

تنبيه: قول أبي حيان رحمه الله مُعلِّقاً على كلام الزمخشري: (وآخره مذهب الاعتزال)^(٤): بناه على مذهب الأشعرية في نفي التحسين والتقبيح العقليين، ومذهب أهل السنة وسط بين مذهبهم ومذهب المعتزلة، وليس هذا موضع التفصيل في ذلك.

(١) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ١٧٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ١٨٣-١٨٤).

(٣) «الكشاف» (٢ / ٥١٠) ونقله أبو السعود في «تفسيره» (٣ / ١٩٣).

(٤) «البحر المحيط» (٦ / ٣٣٦).

الوجه الثالث: جواز الخطأ في الاجتهاد على الأنبياء، لكنهم لا يُقرّون عليه:

قال ابن تيمية: (وأيضاً: فقلوه: (وَوَظَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا) قد يكونون ظنوا في الموعود به ما ليس هو فيه بطريق الاجتهاد منهم، فتبيّن الأمر بخلافه، فهذا جائز عليهم كما سنبينه، فإذا ظن بالموعود به ما ليس هو فيه، ثم تبين الأمر بخلافه؛ ظن أن ذلك كذب، وكان كذباً من جهة ظنّ في الخبر ما لا يجب أن يكون فيه، فأما الشك فيما يَعْلَمُ أنه أُخبر به فهذا لا يكون^(١)).

وقد فصل ذلك ابن تيمية في جوابه في هذه المسألة عند كلامه عن لفظ الاستيئاس الوارد في الآية.

قال رحمه الله: (فإذا كان الخبر عن استيئاسهم مُطلقاً فمن المعلوم أن الله إذا وعد الرسل والمؤمنين بنصرٍ مُطلق - كما هو غالب إخباراته - لم يُقيّد زمانه ولا مكانه، ولا سنّته ولا صفته، فكثيراً ما يعتقد الناس في الموعود به صفات أخرى لم ينزل عليها خطاب الحق، بل اعتقدوها بأسباب أخرى، كما اعتقد طائفة من الصحابة إخبار النبي صلى الله عليه وسلم لهم أنهم يدخلون المسجد الحرام ويطوفون به أن ذلك يكون عام الحديبية؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم خرج مُعتمراً، ورجا أن يدخل مكة ذلك العام ويطوف ويسعى، فلما استيأسوا من دخوله مكة ذلك العام - لما صدهم المشركون حتى قاضاهم النبي صلى الله عليه وسلم على الصلح المشهور - بقي في قلب بعضهم شيء^(٢)).

وهذا التفسير يرجع إلى أن الأنبياء يجوز عليهم الخطأ في الاجتهاد، سواء في الأخبار - كما في هذه الآية - أو في الأوامر، لكن لا يُقرّون عليه، قال الشيخ: (والذي عليه جمهور أهل الحديث والفقهاء أنه يجوز عليهم الخطأ في الاجتهاد؛ لكن لا يُقرّون عليه، وإذا كان في الأمر والنهي فكيف في الخبر؟! ^(٣))، وقال: (فإذا كان من الجائز في باب الأمر والنهي أن يظنوا شيئاً، ثم يتبين الأمر لهم بخلافه؛ فلأن يجوز ذلك في باب الوعد والوعيد بطريق الأولى

(١) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ١٨٠).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ١٨٤).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ١٨٩ - ١٩٠).

والأحرى^(١).

وقريب مما قرَّره الشيخ هنا قول الزمخشري في تفسير الآية: (أي: كَذَّبَتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ حين حَدَّثَتْهُمْ بِأَنَّهُمْ يُنْصَرُونَ، أو رَجَاؤُهُمْ لِقَوْلِهِمْ: رجاء صادق، ورجاء كاذب).

والمعنى: أَنَّ مُدَّةَ التَّكْذِيبِ وَالْعِدَاوَةِ مِنَ الْكُفَّارِ وَانتِظَارِ النِّصْرِ مِنَ اللَّهِ وَتَأْمِيلِهِ قَدْ تَطَاوَلَتْ عَلَيْهِمْ وَتَمَادَتْ، حَتَّى اسْتَشْعَرُوا الْقَنُوطَ، وَتَوَهَّمُوا أَنَّ لَا نَصْرَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَجَاءَهُ مِنْ غَيْرِ احْتِسَابٍ^(٢).

فهذا التوهم الذي ذكره الزمخشري هو الخطأ في الاجتهاد الذي ذكره ابن تيمية، والله أعلم.

وتَبَعَ البيضاويُّ الزمخشريَّ فقال: (أي: كَذَّبَتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ حين حَدَّثَتْهُمْ بِأَنَّهُمْ يُنْصَرُونَ)^(٣). وذكر ابن حجر تفسيرَ الزمخشري في الاحتمالات الواردة في تفسير الآية فقال: (أو الضمائر للرسل، والمعنى يَحْسِبُ الرُّسُلُ مِنَ النِّصْرِ، وَتَوَهَّمُوا أَنَّ أَنْفُسَهُمْ كَذَّبَتْهُمْ حين حَدَّثَتْهُمْ بِقَرْبِ النِّصْرِ، أو كَذَّبَهُمْ رَجَاؤُهُمْ)^(٤).

وقال الشوكاني: (وقيل: المعنى: وظن الرسل أنها قد كذبتهم أنفسهم حين حدثتهم بأنهم ينصرون عليهم، أو كذبهم رجاؤهم للنصر)^(٥). وهو حاصل ما ذكره الزمخشري أيضاً.

وتبع الزمخشري أيضاً أبو السعود في تفسيره، فنقل كلامه بألفاظه^(٦).

وقال أحمد بن إسماعيل الكوراني في تفسيره: ((وَضَنُّوْا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا)) بتخفيف الذال قراءة الكوفيين، والمعنى: ظنَّ الرسل أن أنفسهم كذبتهم في تقدير النصر، ولم يكن لهم وعدٌ بالنصر

(١) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ١٨٤).

(٢) «الكشاف» (٢ / ٥١٠).

(٣) «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» - ط. دار اللباب - (٢ / ٢٠٩).

(٤) «فتح الباري» (١٣ / ٤٣١-٤٣٢).

(٥) «فتح القدير» (٣ / ٧٣).

(٦) «إرشاد العقل السليم» (٣ / ١٩٣).

في تلك الواقعة من الله تعالى^(١).

والكوراني تبع للزمخشري في ما قاله، وقوله: (في تلك الواقعة) قيد مهم لم يذكره الزمخشري، وبه يكون توجيه الكلام بنحو ما ذكره ابن تيمية.

وقال الحكيم الترمذي: (وجهه أن الرسل كانت تخاف بعد أن وعدهم الله النصر أن يتخلف النصر، لا من تهمة بوعدهم الله، بل لتهمة النفوس أن تكون قد أحدثت حدثاً ينقض ذلك الشرط، فكان الأمر إذا طال واشتدَّ البلاء عليهم دخلهم الظن من هذه الجهة)^(٢).

وكلام الحكيم الترمذي أيضاً فيه أن الأمر راجع إلى خطأ في الاجتهاد، لكن كلامه يشبه أن يكون متعلقاً بخطأ في الاجتهاد في تحقيق المناط، وكلام ابن تيمية متعلق بخطأ في الاجتهاد في تنقيح المناط.

الوجه الرابع: ثبوت التفاضل في أعمال القلوب عند أهل السنة والجماعة:

قال مكي بن أبي طالب القيسي: (واستشهد ابن عباس على ذلك بقول إبراهيم: (وَلَكِنْ لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي) (البقرة: ٢٦٠)، وبقول نوح: (إِنَّ أَبْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ) (هود: ٤٥)، قال ابن عباس: كانوا بشرًا، يعتريهم ما يعتري البشر من الشك، وقد قال عزيز: (أَنْتَى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهَ بَعْدَ مَوْتِهَا) (البقرة: ٢٦٠)، فاستبعد إحياء الله لبيت المقدس بعد خرابها)^(٣).

وقال ابن تيمية: (ومعلوم أن إبراهيم كان مؤمناً كما أخبر الله عنه بقوله: (أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى) ولكن طلب طمأنينة قلبه كما قال: (وَلَكِنْ لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي).

فالتفاوت بين الإيمان والاطمئنان سمّاه النبي صلى الله عليه وسلم شكًا لذلك بإحياء الموتى.

كذلك الوعد بالنصر في الدنيا، يكون الشخص مؤمناً بذلك، ولكن قد يضطرب قلبه، فلا يطمئن، فيكون فوات الاطمئنان ظناً أنه قد كذب، فالشك مظنة أنه يكون من باب

(١) «غاية الأمان في تفسير الكلام الرباني» (٣/ ١٠٩٤-١٠٩٥).

(٢) نقله القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٩/ ٢٧٦)، وابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٤٣١).

(٣) «الكشف عن وجوه القراءات السبع» (٢/ ١٦).

واحد^(١).

فهذا التقرير ينبنى على أن ضعف اليقين الذي قد يُطْلَق عليه اسمُ الريب أو الشك لا ينحصر فقط في تضعف التصديق، وإنما فقد يكون بسبب ضعف أعمال القلوب.

قال ابن تيمية: (واسم اليقين والريب والشك ونحوها يتناول علم القلب وعمله، وتصديقه وعدم تصديقه، وسكينته وعدم سكينته، ليست هذه الأمور بمجرد العلم فقط، كما يحسب ذلك بعض الناس، كما نبهنا عليه في غير هذا الموضع)^(٢).

وقد بين ابن تيمية أن تلك العوارض التي تعرض للقلب على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: ما هو ذنب يَضْعُفُ به الإيمان، وإن كان لا يزيله.

قال ابن تيمية: (وهذه الأمور لا تَقْدَحُ في الإيمان الواجب، وإن كان فيها ما هو ذنب؛ فالأنبياء عليهم السلام معصومون من الإقرار على ذلك، كما في أفعالهم على ما عُرِفَ من أصول السنة والحديث)^(٣).

وقد تقدم قول الكوراني في أوجه تفسير قراءة التخفيف: (أو الظن مجازٌ عن الهواجس التي يذهب بها نور الإيمان، وهذا تأويل قول ابن عباس على ما رواه عنه البخاري)^(٤).

وتجوز مثل تلك الخواطر إذا كانت ذنوبًا ينبنى على تجويز الصغائر على الأنبياء، كما هو مذهب الجمهور، ولا يلزم منه نسبة الكبائر للأنبياء، كما ألزم الألوسي صاحب (روح المعاني) ابن تيمية بذلك حيث قال: (ولا يخفى أن ما ذكره مستلزم لجواز وقوع الكبائر من الأنبياء عليهم السلام وحاشاهم من غير أن يقرؤا على ذلك)، ثم شنع على قائله بقوله: (والقول به جهل عظيم ولا يقدم عليه ذو قلب سليم!)^(٥).

وما يناقض الإيمان الواجب لا ينحصر بالكبائر، ومراد ابن تيمية في كلامه هنا الصغائر

(١) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ١٧٨).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ١٨٣-١٨٤).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ١٧٨).

(٤) «غاية الأمان في تفسير الكلام الرباني» (٣ / ١٠٩٤-١٠٩٥).

(٥) «روح المعاني» (١٣ / ٧٠).

دون الكبائر، فإنه قد صرَّح بعدم تجويز الكبائر على الأنبياء، فلا يصح حمل كلامه على غير مراده، ومراده إنما يتبين بالنظر في مجموع نصوصه.

قال رحمه الله: (وجُمُهور المسلمين على تنزيههم من الكبائر لا سيما الفواحش، وما ذكر الله تعالى عن نبيِّ كبيرةً فضلاً عن الفاحشة، بل ذكر في قصة يوسف ما يُبيِّن أنه يصرف السوء والفحشاء عن عباده المخلصين، وإنما يُقْتَدَى بهم فيما أُقِرُّوا عليه، ولم يُنْهَوْا عنه)^(١).

قال الآلوسي الابن في دفاعه عن شيخ الإسلام في هذه المسألة بعد أن ذكر كلام ابن تيمية فيها وقارنه بكلام غيره: (فقد تبين مما تقدم وتأخر أن الشيخ ابن تيمية لم يقل إلا ما حرَّره كل أصوليّ وزبر، وما ابتدع قولاً من تلقاء نفسه، ولا ذكر في بحث العصمة شيئاً مُتَّبِعاً فيه لوجهه وحده، بل ذكر ما ذكرته الأفاضل، وفصل كما فصلت الأئمة الأوائل)^(٢).

النوع الثاني مما يعرض من الوسوس: ما هو عفو يعفى عن صاحبه، وهذا يصلح أيضاً أن يكون مراداً في تفسير ابن عباس رضي الله عنهما.

قال أبو نصر القشيري في تفسيره في توجيه أثر ابن عباس رضي الله عنهما: (ولا يبعد أن المراد خطر بقلب الرسل، فصرفوه عن أنفسهم، أو المعنى: قربوا من الظن، كما يقال: بلغت المنزل إذا قربت منه)^(٣).

وقال الآلوسي: (وكذا لا بأس في حمل كلام ابن عباس على أنه أراد بالظن فيه ما هو على طريق الوسوسة ومثالها من حديث النفس، فإن ذلك غير الوسوسة المنزه عنها الأنبياء عليهم السلام)^(٤).

وقولُ الزمخشري في تفسيره: (فإن صح هذا عن ابن عباس فقد أراد بالظن ما يخطر بالبال ويهجس في القلب من شبه الوسوسة وحديث النفس على ما عليه البشرية)^(٥) يحتتمل النوعين

(١) «منهاج السنة النبوية» (٢/ ٤٢٦-٤٢٧).

(٢) «جلاء العينين في محاكمة الأحمدين» (ص: ٤٩٥).

(٣) «التيسير في التفسير» - ط. دار الباب-، ونقله الحافظ في «فتح الباري» (١٣/ ٤٣١).

(٤) «روح المعاني» (١٣/ ٧٠).

(٥) «الكشاف» (٢/ ٥١٠)، ونقله أبو السعود في «تفسيره» (٣/ ١٩٣).

الأول والثاني مما يعرض للقلوب من الخواطر والوساوس.

وقد حمل السمين الحلبي كلام الزمخشريّ على النوع الأول فقط، وبناءً على ذلك تعقبه بقوله: (ولا يجوز أيضًا أن يقال: حَطَر بياهم شبه الوسوسة؛ فإنَّ الوسوسة من الشيطان وهم مَعْصومون منه)^(١). والذي يظهر أن السمين الحلبي بنى تعقبه على مذهب من لا يُجَوِّز الذنوب مطلقًا على الأنبياء: كبائرهم وصغائرهم.

وأما مع حمله على النوع الثاني فقط فإنه مقبول على مذهبي مجوّزي الصغائر ومانعيها، فعلى المذهبيين: لا وجه لاعتراض السُّمَّين، ولهذا قبل الألوسي توجيه الزمخشري مع حمل كلامه على النوع الثاني من الوسوسة، والله تعالى أعلم.

وقد تبع البيضاوي الزمخشريّ حيث يقول: (وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن الرسل ظنوا أنهم أخلفوا ما وعدهم الله من النصر إن صح، فقد أراد بالظن ما يهجم في القلب على طريق الوسوسة)^(٢).

أما النوع الثالث مما يعرض للقلوب: فما يقترن به صريح الإيمان، وهذا لا إشكال فيه إذا عرض للأنبياء فمن دونهم.

عن عبد الله بن مسعود قال: سئل النبي صَلَّى الله عليه وسلّم عن الوسوسة، قال: «تلك محض الإيمان»^(٣).

وعن علي بن عثام قال: أتيت سعيّر بن الخمس أسأله عن حديث الوسوسة، فلم يحدثني، فأدبرت أبكي، ثم لقيني فقال: تعال، حدثنا مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: سألنا رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم عن الرجل يجد الشيء، لو خر من السماء فتخطفه الطير كان أحبَّ إليه من أن يتكلم، قال: «ذاك صريح الإيمان»^(٤).

(١) «الدر المصون» (٦ / ٥٦٥)، وتبعه ابن عادل في «تفسيره» (١١ / ١٢٧)، وأبو السعود في «تفسيره» (٣ /

١٩٣)، والسيوطي في «نواهد الأبحار» (٧ / ٥٦٧)، والقسطلاني في «إرشاد الساري».

(٢) «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (٢ / ٢٠٩).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٣).

(٤) أخرجه ابن حبان (١٤٩).

الوجه الخامس: بيان الحكمة من صدور تلك الخواطر من الأنبياء:

بين ابن تيمية في ما قرره في هذه المسألة الحكمة من صدور تلك الخواطر من الأنبياء، وهي حث الأتباع على الاتساء والافتداء.

قال رحمه الله: (وفي قصّ هذه الأمور عبرة للمؤمنين بهم، فإنهم لا بد أن يبتلوا بما هو أكثر من ذلك، ولا يياسوا إذا ابتلوا بذلك، ويعلمون أنه قد ابتلي به من هو خير منهم، وكانت العاقبة إلى خير، فليتيقن المرتاب ويتوب المذنب ويقوى إيمان المؤمن فيها يصح الاتساء بالأنبياء، كما في قوله: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ) (الأحزاب: ٢١).

وفي القرآن من قصص المرسلين التي فيها تسلية وتثبيت ليتأسى بهم في الصبر على ما كذبوا وأوذوا، كما قال تعالى: (وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّىٰ أَنَّهُمْ نَصَرْنَا) (الأنعام: ٣٤) (...) ولنا؛ لأنه أسوة في ذلك ما هو كثير في القرآن، ولهذا قال: (لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ) (يوسف: ١١١)، وقال: (مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ) (فصلت: ٤٣)، وقال: (فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ) (الأحقاف: ٣٥)، (وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ) (هود: ١٢٠).

وإذا كان الاتساء بهم مشروعاً في هذا وفي هذا، فمن المشروع التوبة من الذنب والثقة بوعده الله، وإن وقع في القلب ظن من الظنون، وطلب مزيد الآيات لطمأنينة القلوب، كما هو المناسب للاتساء والافتداء، دون ما كان المتبوع معصوماً مطلقاً، فيقول التابع: أنا لست من جنسه فإنه لا يُذكر بذنب، فإذا أذنب استيأس من المتابعة والافتداء، لما أتى به من الذنب الذي يفسد المتابعة على القول بالعصمة، بخلاف ما إذا قيل: إن ذلك مجبور بالتوبة فإنه تصح معه المتابعة كما قيل: أول من أذنب وأجرم ثم تاب وندم آدم أبو البشر، ومن أشبه أباه ما ظلم^(١).

(١) «مجموع الفتاوى» (١٥ / ١٧٨ - ١٧٩).

خُلاصات واستنتاجات وتتمات:

- ١- قول ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قول الله تعالى: (وَضُنُوبُ أَهْلِهِمْ قَدْ كُذِّبُوا) بأن الرسل أُخْلِفُوا، وبألفاظ أخرى قد تقدمت = ثابتٌ عنه، وقد وافقه عليه جمعٌ من السلف، منهم ابن مسعود وسعيد بن جبير وابن جريج، وأخطأ من أنكر نسبته إليه كابن الأنباري وأبي علي الفارسي والسمين الحلبي، أو توقف في ذلك كالزنجشري والبيضاوي.
- ٢- المفسرون منهم من نقل قول ابن عباس رضي الله عنهما ووجهه كما فعل الزنجشري، ومنهم من نقله وضعفه كالطبري وأبي المظفر السمعاني، ومنهم من أعرض عن نقله بالكلية، وهذا صنيع كثيرين كالماوردي وابن الجوزي وغيرهما.
- ٣- جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية قولٌ آخر، وفيه إرجاع الضمير لغير الأنبياء، وهذا يحتاج إلى تعليلٍ لم يُحتج إليه في التفسير الأول، وقد تقدم تعليل أبي علي الفارسي لذلك.
- ٤- الآية على قراءة التخفيف تحتل ثلاثة أوجه في تفسيرها كما تقدم، وجهان منها منقولان عن ابن عباس رضي الله عنهما، وكل هذه الأوجه مقبولة؛ لأن الاختلاف بينها من اختلاف التنوع لا اختلاف التضاد، غير أن سلوك مسلك الترجيح بينها محل اجتهادٍ.
- ٥- الجواب عن إشكال الطاعنين بهذه الآية في عصمة الأنبياء لا يقتصر على ترجيح وجهٍ من الأوجه المذكورة في قراءة التخفيف؛ لأن نسبة الاستيأس للرسول محل طعن منهم أيضًا.
- ٦- ثبت عن عائشة رضي الله عنها استدراكها على ابن عباس رضي الله عنهما، واستحسن استدراكها ووافقها عليه كثيرٌ من العلماء من المتقدمين والمتأخرين، منهم ابن قتيبة والزجاج والطبري وابن عطية والقاضي عياض وأبو القاسم الكرماني والفخر الرازي، ومن عباراتهم في ذلك قول الفخر الرازي: (وهذا الرد والتأويل في غاية الحُسن من عائشة).
- ٧- ليس من شرط موافقة عائشة رضي الله عنها في إنكار تأويل ابن عباس رضي الله

عنهما اتحاد المأخذ، فإن تفسير الظن بمعنى الاحتمال الراجح المحتمل النقض هو اصطلاح متأخر.

٨- ليس من شرط موافقة عائشة رضي الله عنها في إنكار تأويل ابن عباس رضي الله عنها موافقتها في إنكار قراءة التخفيف المتواترة، وإنكارها هو ظاهر كلامها رضي الله عنها كما قرره ابن حجر، وإن كان بعض العلماء كالكرماني لم يروا في كلامها إنكاراً لقراءة التخفيف.

٩- محل النزاع بين من خالف ابن عباس رضي الله عنهما ومن أيده ليس هو في إنكار القراءة المتواترة؛ لأن أكثر من خالفه من المفسرين خالفوه دون التزام منهم لإنكار القراءة المتواترة، كالإمام الطبري.

١٠- مستند عائشة رضي الله عنها في إنكار قول ابن عباس رضي الله عنهما تنزيه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، بناء على ظاهر مساقهم من إطلاق المنقول عنه.

١١- انتصر الإمام الطبري رحمه الله لرأي عائشة رضي الله عنها في تفسير الآية؛ لكونه الأشبه بصفات الأنبياء، وردّ تفسير ابن عباس رضي الله عنهما، وقد استعمل هذه القرينة من قرائن الترجيح بين أقوال المفسرين، وهي الترجيح بكون القول أليق بعصمة الأنبياء، استعملها في مواضع أخرى من تفسيره، كرده قول من قال في تفسير قوله تعالى: (فَطَنَ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ) (الأنبياء: ٨٧) بأنه: فظن أن يعجز ربه فلا يقدر عليه، رده الطبري أيضاً لمخالفته للعصمة^(١).

١٢- ليس في كلام ابن عباس رضي الله عنهما نسبة تكذيب وعد الله تعالى إلى الرسل، حاشاهم من ذلك، وحاشاه من أن ينسب ذلك إليهم، وغالب عبارات من أنكر نسبة هذا القول إلى ابن عباس رضي الله عنهما أو أنكره عليه أو جعله مرجوحاً في تفسير الآية تدور حول فهمهم من هذا الأثر هذا المعنى، أو قريباً منه، ولا ريب أن نسبة هذا المعنى إلى الأنبياء لا تجوز، وأن من اعتقده يقال فيه ما قاله ابن حزم، وقد تقدّم في أول البحث.

(١) «جامع البيان» (١٦ / ٣٨٠).

١٣- وَجَّهَ كثير من العلماء قول ابن عباس وبينوا محامله الصحيحة، منهم أبو سليمان الخطابي وأبو نصر القشيري والحكيم الترمذي والزمخشري وابن تيمية والطوفي، ولم يجعلوه مخالفاً للعصمة، بل منهم من صرح بكونه راجحاً على قول عائشة رضي الله عنها، كابن تيمية والطوفي.

١٤- التوجيهات التي ذكرها العلماء لقول ابن عباس رضي الله عنهما تسدّ الباب على الجهال الذين يستدلون بالآية على الطعن في الأنبياء عليهم السلام، وقد تقدم تقريرها.

١٥- من أسباب الاختلاف في قبول أثر ابن عباس رضي الله عنهما أو رده عند المتأخرين:

- أ. الاختلاف في حقيقة الإيمان، ودخول الأعمال فيه، وتفاضل أهله فيه.
- ب. الاختلاف في ما يجوز وما لا يجوز على الرسل صلوات الله عليهم، فقد غلا كثير من المتأخرين في هذا الباب^(١)، ونتج عن ذلك استطالة على المخالف، كما وجدناه في تعقّب المقرّيزي على الطوفي.
- ت. تفسير ألفاظ الوحي بالمصطلحات الحادثة، كتفسير الظن بالمعنى المنطقي، ثم الإنكار على ابن عباس رضي الله عنهما بناء على هذا، كما وقع في كلام السمين الحلبي.

١٦- لابن تيمية فصل مفرد انتصر فيه لقول ابن عباس رضي الله عنهما، وإنكار الألوسي صاحب (روح المعاني) كلامه -مع أنه نسبته إلى جده المجد- غير متجه، فإن فيه إلزاماً لابن تيمية بما لا يلزمه من القول بتجويز الكبائر على الأنبياء، ولهذا لم يكن مقبولاً، فإنه لم يضم كلام ابن تيمية بعضه إلى بعض، ولعل عذره عدم القدرة في ذلك الوقت على الاطلاع الكافي على كلام ابن تيمية، والعلم عند الله.

١٧- من الاتهامات الباطلة التي تُسبّت لشيخ الإسلام: إنكاره عصمة الأنبياء! وقد رد

(١) انظر بحثاً بعنوان: (الغلو في حقوق الأنبياء مسألة العصمة نموذجاً)، منشور في موقع مركز سلف في جزأين:

<https://salafcenter.org/vvvv>

<https://salafcenter.org/7779/>

هذه التهمة النعمان الألوسي في (جلاء العينين).

١٨- من المعاصرين الذين تابعوا ابن عباس رحمه الله في تفسيره: الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، وقد أنكر بعض الغلاة قوله فقال: (هذه المقالة في حق الرسل طامة نسأل الله تعالى أن يغفرها للشيخ... فينبغي تنزيه الرسل عن مثل هذا التأويل كما فعل المحققون من أهل التفسير والحديث والفتوى في القديم والحديث)، ثم استدل بكلام الطبري، وهذا من الجهل بكلام المفسرين وأهل العلم من وجهين: الأول: أنه ليس ثمة إجماع على رد قول ابن عباس رضي الله عنهما. والثاني: أن الطبري رحمه الله جعل قول عائشة رضي الله عنها الأشبه بصفات الأنبياء، ولم يجعله طامة.

١٩- إثبات عصمة الأنبياء من أصول أهل السنة، دون غلوٍ يحمل على البغي على المخالف في موارد الاجتهاد في المسألة بتكفيره أو التشنيع عليه، ودون تأويلات مستكرهة للنصوص.

٢٠- العلم بأن الأنبياء عليهم السلام حصلت منهم تلك الظنون والخواطر عند تأخر النصر، حتى قالوا: (مَتَى نَصْرُ اللَّهِ) فيه تسليّة للمؤمنين على مرّ الأزمان، فإنهم قد تقع منهم تلك الخواطر، فهو أبعث على الاتساء والاقتداء بهم صلوات الله وسلامه عليهم.

وصلّى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.